

**قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 47 الصادر بتاريخ 15 أبريل 2010  
المنقح للقرارات عدد 43 و 45 و 46 الصادرة بتاريخ 02 مارس 2010**

بعد الاطلاع،

على مجلة الاتصالات الصادرة بموجب القانون عدد 1 لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001 والمنقح بالقانون عدد 46 لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون عدد 1 لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 وخاصة منها الفصلان 38 و 38 (مكرر)،

وعلى الأمر عدد 831 لسنة 2001 المؤرخ في 14 أبريل 2001 المتعلق بضبط الشروط العامة للربط البيني وطريقة تحديد التعريفات المنقح بالأمر عدد 573 لسنة 2004 المؤرخ في 9 مارس 2004 والمتمم بالأمر عدد 3025 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008،

وعلى قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 35 الصادر بتاريخ 16 جوان 2009 والمتعلق بالمصادقة على توجيهات الربط البيني لمشغلي الشبكات العمومية للاتصالات،

وعلى قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 40 الصادر بتاريخ 02 أكتوبر 2009 المنقح والمتمم للقرار عدد 24 الصادر بتاريخ 24 أبريل 2009 والقاضي بتحديد العناصر المتعلقة بالنفاذ إلى الحلقة المحلية والتموقع المشترك المادي والاستعمال المشترك للبنية التحتية الواجب تضمينها بالعرض التقني والتعريف للربط البيني للشركة الوطنية للاتصالات،

وعلى قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 41 الصادر بتاريخ 02 أكتوبر 2009 المنقح والمتمم للقرار عدد 25 الصادر بتاريخ 24 أبريل 2009 والقاضي بتحديد العناصر المتعلقة بالتموقع المشترك المادي والاستعمال المشترك للبنية التحتية الواجب تضمينها بالعرض التقني والتعريف للربط البيني لـ "أوراسكوم تونس للاتصالات"،

وعلى قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 42 الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 2009 والقاضي بالتمديد في الأجل الأقصى لمدد الهيئة الوطنية للاتصالات بالعروض التقنية والتعريفية للربط البيني لسنة 2010،

وعلى قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 43 الصادر بتاريخ 02 مارس 2010 والقاضي بالمصادقة على العرض التقني والتعريفي للربط البيني لسنة 2010 لـ "أوراسكوم تونس للاتصالات"،

وعلى قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 45 الصادر بتاريخ 02 مارس 2010 والقاضي بالمصادقة على العرض التقني والتعريفي للربط البيني لسنة 2010 لـ "أورونج تونس"،

وعلى قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 46 الصادر بتاريخ 02 مارس 2010 والقاضي بالمصادقة على العرض التقني والتعريفي للربط البيني لسنة 2010 للشركة الوطنية للاتصالات،

وعلى مطلب كل من الشركة الوطنية للاتصالات و "أورونج تونس" للتمديد في الأجل المنصوص عليه بالفصل الثاني (15 أبريل 2010) من قراري الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 45 و46 المشار إليهما أعلاه،

واعتبارا لكل ما سبق وبعد المفاوضات،

**قررت الهيئة الوطنية للاتصالات ما يلي:**

**الفصل الأول:** يمدد الأجل الأقصى المنصوص عليه بالفصل الثاني من القرارات عدد 43 و45 و 46 المشار إليها أعلاه من 15 أبريل 2010 إلى 06 ماي 2010.

**الفصل 2:** يتولى رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات تنفيذ هذا القرار وإعلام المشغلين (الشركة الوطنية للاتصالات و"أوراسكوم تونس للاتصالات" و"أورونج تونس") به، والإذن بنشره على الموقع الإلكتروني للهيئة.

صدر هذا القرار بمقر الهيئة الوطنية للاتصالات، بتونس يوم 15 أبريل 2010،

برئاسة رئيس الهيئة السيد **الحسومي زيتون** وعضوية السادة:

- **محسن الجزيري:** نائب رئيس الهيئة
- **الحسين جويني:** عضو قار بالهيئة
- **إبراهيم نافع:** عضو بالهيئة
- **حسين الحبوبي:** عضو بالهيئة
- **المنصر عامري:** عضو بالهيئة
- **محمد السيالة:** عضو بالهيئة

**رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات**

الحسومي زيتون